

إحكام الأحكام

استحباب استلام الركن مع استلام الحجر .

فيه دليل على الاستلام للركن وذكر بعض مصنفي الشافعية المتأخرين أن استلام الركن يستحب مع استلام الحجر أيضا وله متمسك بهذا الحديث وإن كان يحتمل أن يكون معنى قوله [استلم الركن] استلم الحجر وعبر بقوله [استلم الركن] عن كونه استلم الحجر فإن الحجر بعض الركن كما أنه إذا قال [استلم الركن] إنما يريد بعضه وفيه دليل على الخيب في جميع الأشواط الثلاث وفيه دليل على تقديم الطواف في ابتداء قدوم مكة